هذه منقبة شريفة
اذ ليس من هذه الامة قوما اكثر صلاة عليه منهم وقال الخطيب البغدادي قال لنا ابو نعيم
تختص بها رواة الاثار ونقلتها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
اكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرا والله اعلم

حديث ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها الخ قال شيخنا قال ابن كثير اول الايات التي ليست
مالوفة وان كان الدجال ونزول عيسى بن مريم عليه السلام قبل ذلك ولذلك خروج ياجوج وماجوج كل ذلك
امور مالوفة لانهم بشر مشاهدتهم وامثالهم مالوفة فاما خروج الدابة على شكل غريب غير مالوف
ومخاطبتها الناس ووسمها اياهم بالايمان والكفر فامر خارج عن جاري العادات وذلك اول الايات
الارضية كما ان طلوع الشمس من مغربها على خلاف عادتها المالوفة اول الايات السماوية وتقدم البحث
على ذلك في ان الساعة لا تقوم حتى تكون عشر ايات والله اعلم

حديث ان اول ما يسال عنه العبد يوم القيامة من النعيم ان يقال له الم نصح جسمك الخ قوله قال
شيخنا قال الطيبي ما في يسال مصدرية وان يقال خبران اي اول سوال العبد ان يقال له والله اعلم

حديث ان بني اسرايل لما هلكوا قصوا الخ قال شيخنا القاص الذي ياتي بالقصة على وجهها كانه يتتبع
معانيها والفاظها وبني اسرايل لما هلكوا قصوا اي اتكلوا على القول وتركوا العمل فكان ذلك سبب
هلاكهم وفي رواية لما هلكوا قصوا اي لما هلكوا اي ترك العمل اخلدوا الى القصص والله اعلم

حديث ان بين يدي الساعة لاياما ينزل فيها الجهل الخ قوله ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم
قال شيخ شيوخنا معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة الى فقد
اهله وينشا عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء قوله ويكثر فيها الهرج والهرج
القتل وفي رواية والهرج بلسان الحبشة القتل ونسب التفسير لابي موسى واصل الهرج في اللغة العربية
الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وهرج القوم في الحديث اذا اكثروا وخلطوا واخطا
من قال نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة والا فهي عربية صحيحة
ووجه الخطا انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع
الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشي باسم ما يوول اليه واستعمالها في القتل بطريق
الحقيقة هو بلسان الحبشة وكيف يدعى على ابي موسى الاشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية
بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشية وان ورد استعمالها
في الاختلاط والاختلاف لحديث معقل بن يسار رفعه العبادة في الهرج كهجرة الي اخرجه مسلم
وذكر صاحب المحكم معاني اخر ومجموعها تسعة القتل وكثرة القتل والاختلاط والفتنة في اخر
الزمان وكثرة النكاح وكثرة الكذب وكثرة النوم وما يرى في النوم غير منضبط وعدم الاتقان للشي

وقال

وقال الجوهري اصل الهرج الكثرة في الشي يعني حتى انتهى والله اعلم

حديث ان تحت كل شعرة جنابة الخ قال الدميري وهو ضعيف ضعفه البخاري وقال الترمذي غريب قلت وقال شيخنا
في الكبير وضعفاه وقال الدميري قال الخطابي ظاهر هذا الحديث يوجب نقض القرون والضفاير اذا اراد الاغتسال
من الجنابة لانه لا يكون شعره كل شعرة شعرة مغسولا الا بنقضها واليه ذهب ابراهيم النخعي وقال عامة اهل العلم
ايصال الما الى اصول الشعر وان لم ينقض شعره يجزيه والحديث ضعيف وقد يحتج به من يوجب الاستنشاق في
الجنابة لما داخل في الانف من الشعر واحتج بعضهم في ايجاب المضمضة بقوله وانقوا البشرة وزعم ان داخل الفم
من البشرة وهذا خلاف قول اهل اللغة لان البشرة عندهم هي ما ظهر من البدن فباشره البصر من الناظر اليه
واما داخل الفم والانف فهو ادمة والعرب تقول فلان مادوم مبشر اذا كان حسن الظاهر مخبو الباطن وقال
سفيان بن عيينة المراد بانقا البشرة غسل الفرج وتنظيفه كنى عنه بالبشرة والله اعلم

حديث ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة واوله كما في ابي داود حدثنا محمد بن عيسى حدثنا حسان بن ابراهيم
عن ليث عن مجاهد عن ابي الخليل عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الصلاة نصف النهار
الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة قال ابو داود وهو مرسل مجاهد بن ابي الخليل وابو الخليل
لم يسمع من قتادة انتهى قوله محمد بن عيسى اخرج له الشيخان قال شيخ شيوخنا هو محمد بن عيسى
ابن نجيح البغدادي ابو جعفر ابن الطباخ البغدادي نزيل اذنه ثقة فقيه كان من اعلم الناس بحديث
هشيم من العاشرة مات سنة اربع وعشرين وله اربع وسبعون قوله حسان بن ابراهيم الكرماني قاضي
كرمان هو ابو هشام العنزي بفتح النون بعدها زاي صدوق يخطي من الثامنة مات سنة ست وثمانين
وله مايه سنة قوله عن ليث اي ابن ابي سليم بن زنيم بالزاي والنون مصغرا واسم ابيه ايمن وقيل
انس وقيل غير ذلك القرشي مولاهم وقيل غير ذلك احد العلماء اخرج له مسلم وهو صدوق اختلط جدا
ولم يتميز حديثه فترك من السادسة مات سنة ثمان واربعين ومايه قوله عن مجاهد عن
ابي الخليل هو صالح بن ابي مريم الضبعي مولاهم البصري وثقه ابن معين والنساي واغرب ابن عبد البر
فقال لا يحتج به من السادسة اخرج له الشيخان عن ابي قتادة هو الحارث ويقال عمرو او النعمان بن ربعي
بكسر الرا وسكون الموحدة بعدها مهملة ابن بلدمة بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة الانصاري
السلمي بفتحتين المدني شهد احدا وما بعدها ولم يصح شهوده بدرا ومات سنة اربع وخمسين
وقيل سنة ثمان وثلاثين والاول اصح واشهر قوله كره الصلاة نصف النهار اي عند الاستوا الحديث
عقبة بن عامر ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن او نقبر فيهن
موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قايم الظهيرة حتى تميل الشمس والظهيرة
هنا شدة الحر وقايمها هو البعير يكون باركا فيقوم من شدة حر الارض والكراهة هنا كراهة تحريم